المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
اقليم تنغير
جماعة تلمي

قرار رقم 04 بتاريخ 21 يناير 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح بجماعة تلمي

ان رئيس مجلس جماعة تلمي،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية،كما تم تعديله وتتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء وعلى المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،كما تم تعديله وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة ولاسيما المادة الاولى منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بشان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها.
- استنادا الى المنشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء وعلى الدورية للسيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية وهيناتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لتقلد منصب مدير مصالح بجماعة تلمي اقليم تنغير في وجه الموظفات والموظفين المرسمين العاملين بها.

المادة الثانية: يترشح لشغل مهام مدير مصالح الجماعة:

1- الموظفات والموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون اللذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ✓ ان يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) او في اطار مهندس دولة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ ان يكونوا مرتبين على الاقل على شهادة [illegible] من الدرجة الثالثة(السلم 10) او

- ✓ ان يتوفروا على الاقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ثلاث سنوات (3) بالنسبة للاعوان المتعاقدين بادارة الجماعة.
- ✓ استثناء من احكام الفقرة اعلاه،يترشح لتقلد مدير المصالح بالجماعة،الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ،المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة او الجماعات الترابية،منها اربع (4) سنوات ،على الاقل،في الدرجة المذكورة.
- ✓ ان يكونوا ضمن موظفي وموظفات جماعة تلمي.

2- الموظفات والموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح الجماعة ،لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يسحب من مصلحة الموارد البشرية مشفوعا بموافقة وراي الرئيس في كفاءة المترشح
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من ادائها.
- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب.

المادة الرابعة: تتلخص مهام مدير المصالح بجماعة تلمي في:

- مساعدة رئيس مجلس الجماعة في ممارسة صلاحيته.
- تنسيق العمل الاداري بين مختلف الوحدات الادارية والسهر على حسن سيرها.
- رفع تقارير دورية عن انشطة الادارة الجماعية لرئيس الجماعة.

المادة الخامسة:تحدد البطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المنصب المعلن عن شغوره ،وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة

المادة السادسة : المجالات التي ستنصب عليها مقابلة الانتقاء ترتبط بالمهام والاختصاصات الموكولة لمدير المصالح بالجماعة وكذا حول برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من ادائها.

المادة السابعة: تودع ملفات الترشيح بكتابة الضبط ابتداء من يوم 17 جمادى 2022 الى غاية يوم 04 نونبر 2022

قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو اخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة الثامنة : تتولى لجنة معينة بقرار رئيس المجلس الجماعي لتلمي رقم 05 بتاريخ 21 يناير 2022 اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة التاسعة : ينشر هذا القرار في صبورة الاعلانات بمقر الجماعة و على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma.

حرر بتلمي في: 21 يناير 2022

رئيس جماعة تلمي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
اقليم تنغير
جماعة تلمي

بطاقة تحديد المهام والكفاءة المطلوبة لشغل منصب
مدير المصالح بإدارة جماعة تلمي

1- مهام المنصب

- مساعدة رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته
- الإشراف على إدارة الجماعة
- تنسيق العمل الإداري بمصالح الجماعة والسهر على حسن سيره
- يقدم تقارير للرئيس كلما طلب منه ذلك
- ممارسة المهام المفوضة له بقرار من رئيس المجلس

2- الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي
- الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية
- الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير المالية المحلية
- الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الصفقات العمومية

المؤهلات التدبيرية:

- التوفر على المؤهلات التدبيرية التي تسمح بالمساهمة في صياغة وتنفيذ برنامج المكتب المسير للمجلس(حس المسؤولية،القدرة على التأطير ،اتخاذ المبادرة،قوة الإقناع،التدبير الجماعي.....)
- المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف مصالح ادارة المجلس.
- القدرة على التدبير المعتمد على التكنولوجيا المعلومات والتواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية.
- حسن التواصل مع المرتفقين والمتعاملين مع ادارة المجلس والشركاء والهيئات العمومية والخاصة والفعاليات المحلية.
- تملك أدوات وتقنيات ومناهج تدبير الشأن المحلي ومنظومات التتبع والتقييم.

المؤهلات الشخصية:

- حسن الإنصات والانفتاح والتواصل
- روح المسؤولية
- الدقة الموضوعية والصرامة
- حسن التنظيمي وروح المبادرة

21 يناير 2022

حرر بتلمي:
رئيس مجلس جماعة تلمي